

حكم الاغتسال من الحيض

وليد السعيدان

قال رحمه الله تعالى وبانقطاع الحيض وبانقطاع الحيض هذا الموجب الثالث. وقد اجمع العلماء على وجوب الغسل على الحائض. وبرهان ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث فاطمة عفوا. وبرهان ذلك قول الله عز وجل - [00:00:07](#) عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض حتى يطهرن اي ينقطع حيظهن. فاذا تطهرن اي تلمأ. وفي الصحيحين من حديث عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش قالت يا رسول الله اني امرأة استحاض فلا اطهر - [00:00:27](#) الصلاة فقال انما ذلك عرق وليس بحيض فاذا اقبلت حيضتك فامسكي عن الصلاة وفي رواية فدعي الصلاة ذهبت فاغتسلي وصلي وهذا امر والامر يقتضي الوجوب ولا نعلم في ذلك خلافا بين العلماء - [00:00:47](#)